



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة

رقم « 454 » لسنة 1374 و.ر (2006 مسيحي)

بقرار بعض الأحكام بشأن الشركة العامة للبناء والتشييد

أمانة اللجنة الشعبية العامة

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر، بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 مسيحي بإصدار قانون الخدمة المدنية ، ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (172) لسنة 1373 و.ر ، بإنشاء الشركة العامة للبناء والتشييد .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (83) لسنة 1374 و.ر ، بتشكيل لجنة وتحديد مهامها .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (66) لسنة 1374 و.ر، بتعديل حكم في قرارها رقم (72) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء الشركة العامة للبناء والتشييد .
- وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (190) لسنة 1374 و.ر، بتكليف مهاتمة





الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

- وعلى ما قرره أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعيها العاديين الثلاثين والثلاثين والثلاثين لعام 1373 و.ر.
- وعلى كتاب المدير العام لجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية رقم (2416) بتاريخ 2006/11/13 مسيحي.

« **قررت** »

مادة (1)

تكون اللجنة المشكلة بقرار أمين اللجنة الشعبية العامة رقم (83) لسنة 1374 و.ر. (2006 مسيحي) المشار إليه مسنولة دون غيرها عن تسيير الشركة العامة للنساء والتشييد وذلك إلى حين إعادة تنظيم أوضاع الشركة .

مادة (2)

يلغى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (190) لسنة 1374 و.ر. المشار إليه، بتكليف موظف كما ينفي كل حكم آخر يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ تصدوره.



صدر في: 3 جوان

التواقيع: 11 / 21 1374 / و.ر. (2006 مسيحي)

القانونية (22) (أ.م. ** م.م.)